

بطاقة تعريف الخدمة

اسم الخدمة	نقل مكان تنفيذ قرار ترخيص منشأة حرفية خارج المحافظة
رمز الخدمة	150020089
وصف الخدمة	تمكن هذه الخدمة من تعديل مكان تنفيذ قرار ترخيص منشأة حرفية من محافظة إلى أخرى
هيكلية الخدمة	فرعية
تصنيف الخدمة	مرتبط
أماكن تقديم الخدمة	مديريات الصناعة في المحافظات أو المدن الصناعية
أوقات تقديم الخدمة	8,30 صباحاً - حتى 3 مساءً خلال أيام الدوام الرسمي
المستفيد من الخدمة	قطاع أعمال - أفراد - المنظمات
المدة الزمنية للحصول على الخدمة	يوم عمل فعلي من لحظة تأمين المتطلبات
الوثائق المطلوبة	<ul style="list-style-type: none"> • استدعاء : يقدم في مديرية الصناعة المراد نقل مكان تنفيذ قرار الترخيص الحرفي إليها • موافقة مديرية الصناعة : في المحافظة المنقول منها على النقل • مصنف تعليق • صورة مصدقة عن قرار الترخيص الحرفي المراد نقل مكان تنفيذه • مصنف تعليق • وكالة قانونية أو تفويض مصدق من غرفة الصناعة إذا كان مقدم الطلب ليس صاحب العلاقة أو أحد الشركاء المفوضين بالتوقيع • صورة هوية شخصية لمقدم الطلب

<ul style="list-style-type: none"> ▪ رسم طابع ترخيص: 2000 ل.س في القرى والبلدان - 5000 ل.س في المدن ومراكز المناطق - 10000 ل.س في مراكز المحافظات ▪ بدل خدمة: 50000 ل.س رسم خدمة وزارة الصناعة + (10% رسم مساهمة وطنية لإعادة الإعمار , 50ل.س طابع مجهود حربي , 25ل.س طابع شهيد) ▪ طابع مالي: 25 ل.س يلصق على الاستدعاء ▪ طابع الشهيد: 25 ل.س يلصق على الاستدعاء ▪ طابع مجهود حربي: 50 ل.س يلصق على الاستدعاء 	الرسوم
<ul style="list-style-type: none"> ▪ يمكن نقل مكان تنفيذ قرار ترخيص حرفي من محافظة إلى أخرى بعد أخذ موافقة مديرية الصناعة في المحافظة المنقول منها 	الشروط الواجب توفرها لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> ▪ الاطلاع الشروط الواجب تحققها ، والوثائق المطلوبة، والرسوم المطلوبة. ▪ تقديم طلب الحصول على الخدمة من قبل أصحاب العلاقة أو الوكيل القانوني أو المفوض وفق النموذج المحدد مرفقاً بالوثائق اللازمة. 	خطوات الحصول على الخدمة
00963112231842	أرقام هاتف للتواصل مع مقدم الخدمة
قرار نقل مكان	المخرج الرئيسي من الخدمة
تنفيذ المطلوب ضمن الوقت الزمني المحدد	مؤشرات أداء الخدمة